

## المواكبة الاقتصادية

### قانون الشراء العام رقم 244 / 2021

### القانون الجديد لإدارة المناقصات العامة في الدولة

#### الموضوع

تنوي الحكومة اللبنانية المباشرة بتطبيق قانون جديد للشراء العام (رقم 244 تاريخ 2021/7/29) حيث تنص المادة 116 منه على مباشرة تطبيق أحكامه في غضون سنة من تاريخ صدوره، أي اعتباراً من شهر تموز القادم على أبعد تقدير. ولذلك تعمل الحكومة حالياً على تدريب وتأهيل الموظفين القائمين بمهام الشراء في القطاع العام، بشقيه المدني والعسكري. وعلى الحكومة خلال الفترة المشار إليها المتبقية استكمال التحضيرات وتنفيذ إجراءات أساسية نص عليها القانون. لكن حتى تاريخه لم تكن الحكومة قد أنجزت الخطوات الأساسية الآتية:

- تأسيس هيئة الشراء العام، وهي بمثابة الهيئة النازمة والإدارة المركزية المعنية بتنسيق عمليات الشراء بين مختلف الوزارات، والإشراف على سلامة ونزاهة العملية وضمن تطويرها.
- تأسيس هيئة الاعتراضات لتلقي الشكاوى.
- تصميم وإنشاء المنصة الالكترونية المركزية.
- تصميم وتحضير المستندات والنماذج المعيارية الجديدة لإجراءات الشراء العام (دفاتر الشروط- ملفات التأهيل- ملفات التلزم...).

#### تفاصيل القانون

رزمة من الترتيبات الخاصة بالبلديات والمؤسسات العامة والمؤسسات العسكرية والأمنية. ويرتكز القانون الجديد على ثمانية مبادئ للشراء العام، مستقاة من المبادئ الدولية الإثني عشر الصادرة عن منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية (OECD)، وهي:


يأتي القانون الجديد ليعالج الوضع الحالي الشاذ للمناقصات العامة في لبنان، والذي تغلب عليه الشردمة وتحكمه آليات عمل عفا عليها الزمن. الأمر الذي شكل أفضية خصبه للفساد والمدسوبيات وهدر المال العام. ومن هذه الآليات على وجه الخصوص قانون المحاسبة العمومية رقم 14969 تاريخ 1963، ونظام المناقصات رقم 2866 تاريخ 1959، إلى جانب



يتألف القانون من 116 مادة موزعة على تسعة فصول، إضافة إلى الأسباب الموجبة للقانون. وتتناول الفصول التسعة الموضوعات الآتية:

أحكام عامة	الفصل الأول
قواعد عامة لإعداد وإجراء وتنفيذ عملية الشراء.	الفصل الثاني
طرق الشراء	الفصل الثالث
أحكام خاصة بالشراء الإلكتروني	الفصل الرابع
التخصص وبناء القدرات	الفصل الخامس
حوكمة الشراء العام	الفصل السادس
إجراءات الاعتراض	الفصل السابع
النزاهة والمساءلة	الفصل الثامن
أحكام انتقالية ختامية	الفصل التاسع

أما طرق الشراء وبعضها جديد، فقد حددها القانون على الشكل الآتي:



ويشمل القانون الجديد كل أشكال المشتريات العامة التي تقوم بها جميع الإدارات والمؤسسات العامة المذكورة أدناه، سواء تناولت هذه المناقصات لشراء لوازم أو خدمات أو القيام بأشغال:

